قـــــرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قـــرار وزارى رقم ٦٩١ لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢٦

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الارض المقننة رقم (١٩٣/٢٣٠/٢٠١٧) بمساحة ٠,٩٨ فدان بما يعادل (٤١٣١٠,٠٩٧م٢) الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧ بمدينة الشيخ زايد المخصصة للسيدة / أمل مبروك سيد محمد لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنه ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة .

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٨) لسنه ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة للمجتمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٧ بشأن إعادة تخصيص بعض المساحات لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاستخدامها فى توسعات مدينتى ٦ اكتوبر و الشيخ زايد .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٣٠) لسنة ٢٠١٧ بضم قطع اراضى لكردون مدينة الشيخ زايد

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٧٥) لسنة ٢٠٢٦ بتشكيل مجلس الوزراء .

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقا لاحكام قانون البناء رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٦٧) الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦ بإعتماد المخطط الإستراتيجى لمدينة الشيخ زايد وتوسعاتها .

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢١) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ بالموافقة على اسلوب التعامل مع مقدمى الطلبات من السادة المتعاملين والملتيت عقودهم النهائية مع جهة الولاية السابقة قبل ضم هذه الاراضى لكردون مدينة الشيخ زايد وذلك على النحو الموضح تفصيلا ببنود القرار .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٣٥) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٦ بالموافقة على التعامل مع الاراضى الواقعة داخل حدود الشرايين رقمى (٢٣٠ ،٧٧) لسنة ٢٠١٧ بمدينة الشيخ زايد المتضمن البند (ثانيا) بشراء المساحة العينية (حصة الهيئة) نقدا .

وعلى عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢٤/٤/١٥ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيدة / امل مبروك سيد محمد والذى بموجبه اقتصرت ملكية الطرف الثانى على مساحة ١٢ قيراط فقط مقابل التنازل عن ٥٠٪ من قطعة الارض الواقعة بشركة الثورة الخضراء وذلك مقابل تغيير النشاط من زراعى الى سكنى وتوصيل المرافق.

وعلى ملحق عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيدة/ امل مبروك سيد محمد بتخصيص مساحة٢١٠٠,٤١٥ أحصة الهيئة) ويجوز التعامل عليها بنشاط عمرانى متكامل لتصبح لجمالى مساحة المشروع (٤١٣٠,٠٩٧ م٢).

وعلى الطلب المقدم من وكيل المالكة الوارد الى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (١٧٦٩١) بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٨ بشأن طلب المراجعة الفنية لوحدة المخطط التفصيلى لقطعه الارض عالية تمهيدا لاستصدار القرار الوزارى بالاعتماد.

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر لجهاز مدينة الشيخ زايد برقم (٣٥٥٨) بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩ مرفقا به الطلب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الارض المقننة رقم(١٩٣/٢٣٠/٢٠١٧) بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧ لاستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الارض عالية ومرفقا به اللوحات النهائية للمشروع للمراجعة والاعتماد.

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد الوارد الى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٠٧١٨) بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٢ المتضمن الموقف المالى والعقارى والقانونى والتنفيذى لقطعة الارض عالية.

وعلى الإفادة بسداد قيمة المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى الماثل الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٢١٥٣) بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٧ .

- وعلى الموافقة الحسابية لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى الخاصة بالمشروع المعتمدة من قبل القطاع المختص بالهيئة .
- وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من وكيل المخصص لها قطعة الأرض .
- وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري للموقع من القطاعات و الإدارات المختصة بالهيئة .
- وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيدة / امل ميرولك سيد محمد بإعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المقننة رقم (١٩٣ /٢٣٠/ ٢٠١٧) بمساحة (٠,٩٨ فدان) بما يعادل(٤١٣١٠,٠٩٧م٢) الواقعة بمنطقة القرار الجمهوري (رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧) بمنطقة الثورة الخضراء بمدينة الشيخ زايد المخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، ووفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري رقم (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠.
- وعلى مذكرة السيد المهندس/ نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٢ والمتضمنة بطلب استصدار القرار الوزاري المائل .

" قـــــرر "

مادة (١) : يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المقننة رقم (١٩٣ /٢٣٠/ ٢٠١٧) بمساحة (٠,٩٨ فدان) بما يعادل(٤١٣١٠,٠٩٧م٢) الواقعة بمنطقة القرار الجمهوري (رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧) بمنطقة الثورة الخضراء بمدينة الشيخ زايد المخصصة للسيدة / امل ميرولك سيد محمد لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وذلك طبقا للمخطط والإشتراطات والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢٤/٤/١٥ وملحقه المحرر بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٧ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة (٢) : تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقا للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن ، مع الإلتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وتحرير ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن.

مادة (٣) : تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بالتعهد للموقع منهم بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفى حالة التخديم من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة.

مادة (٤) : تلتزم المخصص لها قطعة الأرض واستشاري المشروع بمسئوليتهم عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقا للوحة المخطط ويتحملان وحدهما اية تبعات طبقا لذلك.

مادة (٥) : تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد اقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع.

مادة (٦) : تلتزم المخصص لها قطعة الارض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لاعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ.

مادة (٧) : تلتزم المخصص لها قطعة الارض بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة من مجلس إدارة الهيئة ولايتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التى حل ميعاد سدادها .

مادة (٨) : تلتزم المخصص لها قطعة الارض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقا للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له قطعة الارض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد . وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة (٩) : تلتزم المخصص لها قطعة الارض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات اعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

مادة (١٠) : تلتزم المخصص لها قطعة الارض بتوفير اماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها او الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة.

مادة (١١) : تلتزم المخصص لها قطعة الارض بتوفير اماكن انتظار للسيارات طبقا للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مادة (١٢) : تلتزم المخصص لها قطعة الارض باستخدام انظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مادة (١٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مهندسة / رانيدة المنشاوى

الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري المرفق بإعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الارض رقم١٩٣ /٢٠١٧/٢٣٠ الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧ بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٠,٩٨ فدان بما يعادل ٤١٣٠,٠٩٧ م٢ ، و المخصصة للسيدة/امل مبروك سيد محمد ، لإقامة مشروع عمراني متكامل، وفقاً لعقد الاتفاق المبرم بين الهيئة وسيادتها بتاريخ ٢٠٢٤/٤/١٥ وملحقه المؤرخ في ٢٠٢٤/٦/٢٧.

مساحة المشروع:

- إجمالى مساحة المشروع ٤١٣٠,٠٩٧ م٢ أى ما يعادل ٠,٩٨ فدان .

مكونات المشروع:

١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكني بمساحه ٢٠٦٥م٢ أى ما يعادل ٠,٤٩ فدان وتمثل نسبة ٥٠ % من إجمالى مساحة أرض المشروع ،

٢- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١٣٠٠م٢ اى ما يعادل ٠,٣١ فدان وتمثل نسبة ٣١,٤٨% من إجمالى مساحة أرض المشروع.

٣- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء مفتوحة وممرات المشاة بمساحة ٥٥٨,٨٧ م٢ أي ما يعادل ٠,١٣ فدان وتمثل نسبة ١٣,٥١ % من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤- الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ٢٠٧ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٥ فدان وتمثل نسبة ٥,٠١ % من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولا: المساحة المخصصة للاسكان:-

- الأراضى المخصصة للاستعمال السكني بمساحه ٢٠٦٥ م٢ أى ما يعادل ٠,٤٩ فدان وتمثل نسبة ٥٠ % من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقا لجدول المبانى السكنية التالى:-

جدول النماذج المعمارية

رقم النموذج	مساحة الدور الارضى FP	تكرار النموذج	الارتفاع	عدد الوحدات للنموذج	نوع النموذج	BUA
1	٣٧٣ م٢	١	بدروم + ارضى + ٣ ادوار متكررة	٩	عمارة سكنية متوسطة الكثافة	١٥١٢ م٢
2	٢٤٠ م٢	١		١٢		٩٦٠ م٢
3	٢٤٠ م٢	١		١٢		٩٦٠ م٢
4	٢٨٢ م٢	١		١٢		١١٢٨ م٢
الاجمالى	١١٣٥ م٢	٤		٤٥		٤٦٠٨ م٢

- مبنى رقم ١ مبنى قائم خارج منطقة الاعتماد وتم صدور له رخصة بناء

الاشتراطات البنائية لمناطق الاسكان: -

أ. نسبة الاراضي الاسكان لاتزيد عن ٥٠% من إجمالى مساحة المشروع.
ب. النسبة البنائية المسموح بها لاتزيد عن ٥٠% من إجمالى مساحة الاراضى السكنية.
ج. الارتفاع المسموح به لمناطق الاسكان أرتفاع (ارضى + ٣ دوار) وتم تطبيق نظام الحجوم مع الالتزام بالمسطحات المسموح بناؤها (BUA) و بما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة بالمنطقة وكذا إضافة نسبة ١٠% من معامل الاستغلال للاشتراطات الاصلية لقطعة الارض وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ و رقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٤ و بالضوابط الواردة بهما.
د. يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بالسطح بنسبة ٢٥ % من المسطح ـــــ الدور الارضي بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقا للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨، و بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة.
ه. يتم الالتزام بتوفير اماكن انتظار سيارات طبقا للكود المصري للجراجات و تعديلاته.
و. يلتزم المالك بتنفيذ منطقة الخدمات بنشـــاط ترفيهى بدون منشـــات طبقا للتوقيتات المحدده بالعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٥ و ملحقه بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٧.

ز. يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى بين الحدود الخارجية حتى حد المبانى داخل ارض المشروع.
ح. لا يزيد معامل إستغلال قطعة الارض (١) طبقا للاشتراطات الاصلية لقطعة الارض.
ط. المسافة بين العمارات لا تقل عن ٦ م كحد ادنى فى حالة عدم وجود فتحات و ٨ م فى حالة وجود فتحات للعمارات.
ي. يسمح باقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالانشطة المصرح بها لأدوار البدرومات والمعمول بها بالهيئة.
ك. يسمح باقامة غرف أمن و بوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٩ م ٢ وبارتفاع ارضى فقط.
ل. يتم الالتزام بالمقنن المائى المسموح به لقطعة الأرض طبقا للمعدلات المعمول بها و طبقا للمعتمد.

جدول الأرصدة للمشروع:

جدول الرصيد

	اجمالى B.U.A المسموح به طبقا للتصريرات	اجمالى B.U.A المستخدم	المتبقى
سكنى	٨٥٤٣٠١١ م٢	٨٥٤٠ م٢	٣٠١١ م٢
خدمى	١٩٣٥٧ م٢	صفر	صفر

المقنن المائى المسموح به للمشروع

نوع الاسكان	مساحة الارض م٢	معامل الاستغلال	اجمالى المسطحات البنائية المسموح بها BUA م٢	اقصى مقنن مائى (ل/ م٢/ يوم)	اقصى مقنن مائى مسموح به للمشروع (ل/ م٢/ يوم)
عمارات سكنية متوسطة الكثافة	٥٧٣٠٩٧ م٢	١	٥٧٣٠٩٧ م٢	٨,٧١	٢٢٥٨٢,٥٥ م٣

نتعهد السيدة /امل ميروك سيد محمد مالكه قطعه الأرض رقم ١٩٣ و المكتب الهندسى استشارى المشروع سالف الذكر بمسؤوليتهما عن تناسب كميات المياه المقرره للمشروع مع عدد الوحدات المزعم اقامتها و وفقا للوحه المخطط المقدم منها و يتحملان وحدهما ايه تبعات طبقا لذلك

الإشتراطات العامـة

١- يبلغ أقصى الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان ارتفاع (ارضى + ٣ أدوار) وتم تطبيق نظام الحجوم وكذا إضافة نسبة ١٠% من معامل الاستغلال للاشتراطات الاصلية لقطعة الارض الى معامل إستغلال قطعة أرض المشروع ووفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ ورقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٤ و رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥ وبالضوابط الواردة به ويسمح بإقامة دور بدروم بالأنشطة المصرح بها وذلك بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم.

٢- لا يزيد معامل استغلال قطعة الارض عن (١).

٣- يحظر إستخدام الارض فى غير الغرض المخصصة لأجلة إقامة مشروع عمرانى متكامل.

٤- يلتزم المالك السيدة /أمل ميروك سيد محمد بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة، وبما لايتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .

٥- لايجوز اقامة ايه منشأت فى مناطق الردود .

٦- مرافق الخدمات بدور السطح بالمبانى السكنية: هى الملحقات التى بنيت اعلى سطح البناء مثل ابار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لاتكون فى مجموعها وحده سكنيه بل تكون تابعه فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ان لا تزيد فى مجموعها عن ٢٥ % من مسطح الدور الارضى طبقا للمادة رقم ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنه ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

٧- <u>تلتزم السيدة /أمل ميروك سيد بالقيام بالأتى :</u>

- تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمبانى على نفقتها وذلك طبقا للرسومات المعتمدة من الهيئة وان يقوم المالك بتشغيل وصيانه المرافق الداخلية بكافة انواعها.
- تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الانارة الداخلية لممرات المشاه وتنفيذ البردورات والارصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والاعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة.
- تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخليه بالطرق الرئيسية .
- اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركه توزيع الكهرباء وإعمال الارتفاعات من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات.
- تركيب كافة محابس الفلل و التحكم في التصرف على مأخذ او مآخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقا للمعدلات الوارده بالبيان و باعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم إعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام المالك بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .
- تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقا للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ.
- تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة واي قرارات وزارية في هذا الشأن.
- تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المآخذ الرئيسية للمياه بالمشروع.
- تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم إستخدام مياه الشرب فى الرى.
- تنفيذ شبكات صرف زراعى للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لايؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة.

٨- يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعه التنفيذ واجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقا للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة.

٩- يتم الإلتزام بتوفير أماكن إنتظار سيارات بمناطق الإسكان و الخدمات طبقا للكود المصرى للجراجات و تعديلاته

١٠- يتم الالتزام بالاشتراطات الوارده بقرار مجلس إدارة الهيئة الذى تم تخصيص قطعة الارض وفقاً له ، و يتم الإلتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠ ، والقرار الوزاري رقم ٣٨٦ لسنة ٢٠٢٠ .

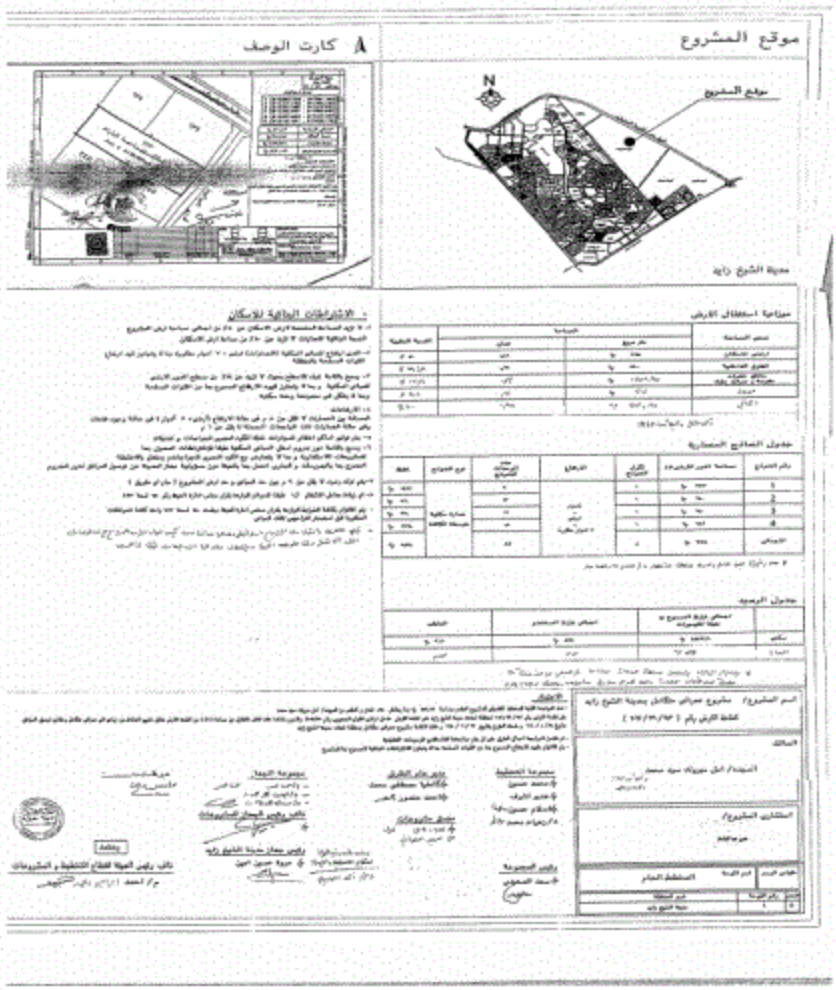
طـــــرف أول

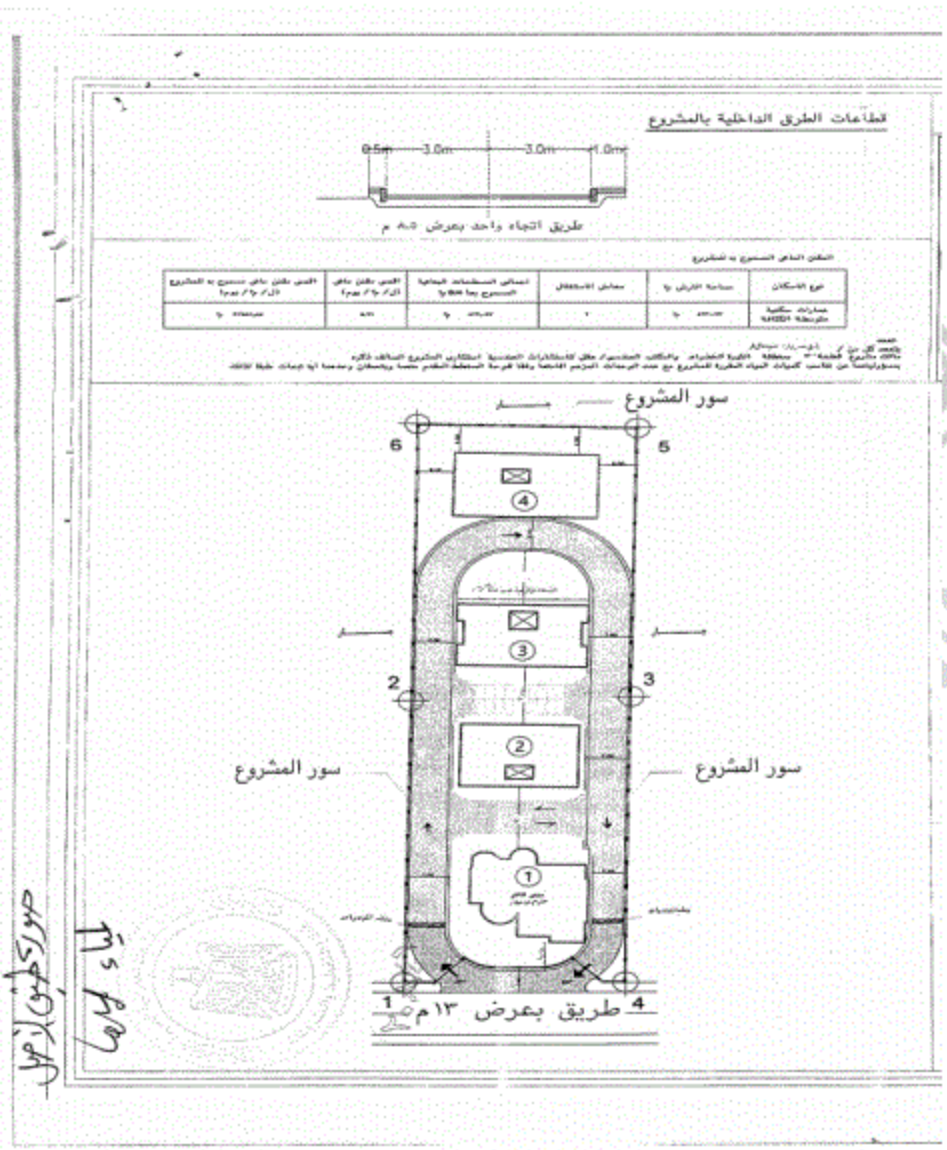
نائب رئيس الهيئة
لقطاع التخطيط و المشروعات

"احمد إبراهيم محمد"

طـــــرف ثانى

المفوض عن الملاك
السيـــد / أحمد عادل محمد محمد
رقم قومى : ٢٩٦٠٨٠١٠١١٠٥٥٣
التوقيع :
الصفة : وكيلا عن المالك


موقع المشروع
A كارت الوصف
N
موقع المشروع
مدينة الشيخ زايد
مساحة الأرض
جدول المساحات المعمارية
الجداول الرسومية
اشتراطات البناء للإسكان
اسم المشروع/ مشروع عيادات متكاملة بمدينة الشيخ زايد
قطعة الأرض رقم (٢٤/٣٨/٢٤)
المالك
المستشار المشروع/
الملاحظات
رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
رئيس مجلس مدينة الشيخ زايد
نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط و المشروعات
م/ أحمد ابراهيم نائب رئيس الهيئة


قطاعات الطرق الداخلية بالمشروع
0.5m
3.0m
3.0m
1.0m
طريق اتجاه واحد بعرض 8.0 م
سور المشروع
سور المشروع
سور المشروع
طريق بعرض ١٣ م
1
2
3
4
5
6